

تاريخ الإنشاء 16/04/2023

رقم الفتوى #24786

زواج المتعة دون إشاعته

السؤال :

السلام عليكم
ما حكم زواج المتعة دون إشاعته ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
لا تشترط الإشاعة في الفرض المذكور .